

**مرسوم بتحديد مبلغ الاتاوة المفروضة على احتلال الأملاك
العامة الموضوعة رهن تصرف اتصالات المغرب**

**مرسوم رقم 2.98.521 صادر في
14 من جمادى الآخرة 1419 (6 أكتوبر 1998) بتحديد
مبلغ الاتاوة المفروضة على احتلال الأملاك العامة
الموضوعة رهن تصرف اتصالات المغرب¹.**

الوزير الأول،

بناء على المادة 23 من القانون المالي رقم 12.98 للسنة المالية 1998 - 1999 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.98.116 بتاريخ 6 جمادى الآخرة 1419 (28 سبتمبر 1998)؛ وعلى القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.162 بتاريخ 2 ربيع الآخر 1418 (7 أغسطس 1997) ولاسيما المادتين 39 و97 منه؛

وباقتراح من وزير الاقتصاد والمالية ووزير التجهيز؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 27 من صفر 1419 (22 يونيو 1998)،
رسم ما يلي:

المادة الأولى

يحدد بمائة مليون درهم (100.000.000) مبلغ الاتاوة المفروضة على احتلال الأملاك العامة الموضوعة رهن تصرف اتصالات المغرب والمنصوص عليها في المادة 23 من القانون المالي رقم 12.98 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

يسدد مبلغ الاتاوة المنصوص عليها بالمادة الأولى أعلاه بدفعتين متساويتين تباشروا في فاتح يناير والثانية في فاتح يونيو من كل سنة مالية.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية ووزير التجهيز كل واحد منهما فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية ويعمل بأحكامه من فاتح يوليو 1998.

1 - الجريدة الرسمية عدد 4630 بتاريخ 23 جمادى الآخرة 1419 (15 أكتوبر 1998)، ص 2915.

وحرر بالرباط في 14 من جمادى الآخرة 1419 (6 أكتوبر 1998).

الإمضاء: عبد الرحمن يوسف.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: فتح الله والعلو.

وزير التجهيز،

الإمضاء: بوعمر و تغوان

